

المرونة في حياة القرضاوي

قراءة في أطروحات القرضاوي الفقهية والفكرية

إعداد: سبتياوان بين لاهوري*

binlahuri@gmail.com

جامعة دار السلام كوتنور - إندونيسيا

Abstrak

Syeikh Yusuf Al-Qardhawy adalah seorang ulama moderat kontemporer yang merupakan symbol pergerakan Islam di Negara-negara Islam. Proyek pemikiran kebangkitan Islam merupakan karya besar beliau. Di mana kondisi negara Islam pada saat itu ingin keluar dari imperialism Barat. Kaum orientalis Barat menyebarkan propaganda bahwa Syariat Islam tidak sesuai dengan perkembangan zaman dan dimensi waktu. Syariat Islam adalah peraturan yang kaku, dan ketinggalan zaman. Dengan model perang pemikiran yang dihembuskan antara Islam dan peradaban Barat. Qardhawiy membantah dengan tegas asumsi-asumsi dengan menjelaskan 5 faktor yang menjadi aspek elastisitas dan kapasitas Syariat Islam. Pertama

* باحث ومدرس في كلية الشريعة جامعة دار السلام كوتنور إندونيسيا، سبق أن اشترك في الدورة عن الوسطية الإسلامية والتحديد للتعقد في الفترة من التاريخ ٣ - ٧ نوفمبر ٢٠١٣ في مركز الشيخ القرضاوي للوسطية الإسلامية والتحديد بالدوحة، وهذه الورقة مقدمة لأعمال الملتقى الفكري لتلاميذ الشيخ القرضاوي الرابع في مارس عام ٢٠١٤

المرونة في حياة القرضاوي

adalah zona ijtihad yang cukup luas dalam Syariat. Kedua Syariat Islam mengatur ketentuan umum dalam kehidupan, dan meninggalkan ketentuan yang sifatnya khusus. Ketiga bahwa teks Al-Quran dan Sunnah dapat diinterpretasikan dari berbagai aspek. Keempat bahwa Syariat Islam sangat memperhatikan hukum darurat dan hukum pengecualian. Dan kelima adalah fleksibilitas fatwa sesuai dengan konteks waktu, tempat dan tradisi. Zona ijtihad yang mempunyai wilayah yg luas memberikan ruang kepada Ulama untuk berijtihad sesuai dengan kebutuhan. Ijtihad yang dilakukan harus sesuai dengan prinsip maqashid Syariah. Hukum Islam bersifat umum dan tidak mengatur hal-hal detail kecuali yang menyangkut peraturan yang tetap dan tidak berubah. Hal ini dimaksudkan untuk menghindari munculnya bid'ah dalam ibadah. Perbedaan madzhab dalam fiqh menunjukkan bahwa teks Al-Quran dan Sunnah dapat diinterpretasikan sesuai dengan pemahaman para ulama. Maka kita kenal dalam fiqh ada madrasat ahli al-hadits dan madrasah ahli ar ra'yi. Faktor-faktor inilah yang membuktikan bahwa Syariat Islam sangat fleksibel, dan sesuai dengan konteks ruang dan waktu.

Kata Kunci: Yusuf Qardhawi, Syariat Islamiah, Ijtihad

المقدمة

لا يختلف عليه اثنان من أبناء المدرسة الوسطية في الفكر الإسلامي المعاصر بأن الشيخ يوسف القرضاوي علامة بارزة في الحركة الإسلامية التي بدأت تشق طريقها منذ العشرينيات من القرن العشرين حيث كان له حضوره وثقله في التنظير الإسلامي المتمثل بطرحه الفقهي العميق. زامل الشيخ في هذا الطريق أستاذه الشيخ محمد الغزالي صاحب التوحيد والريادة في العمل الإسلامي في السبعينيات من القرن العشرين،

واعتبر الشيخ يوسف القرضاوي مرجعا دينيا وخاصة بعد أن فقدت الحركة الإسلامية الغزالي.

وقد تألق في أطروحاته العميقة والجديدة، والتي أفادت الصحوة في مسيرتها المعاصرة نحو تمكين الدين، وإيصال المشروع الإسلامي إلى مواقع الصدارة، وقد ظهرت له دراسات معمقة في هذا الباب كفقه الأولويات، وفقه الموازنات، وفقه التغيير، ودراسة الفتوى باعتبارات الزمان والمكان، وتحديد الأشخاص، وتبذل الثقافات، وازدياد المعارف والمعلومات، كما أنه رسخ مفاهيم إسلامية قديمة بأساليب جديدة وعصرية، كدراسات المآلات الفقهية، وكيفية التعامل مع الغير¹.

هذا واستطاع المفكر الفقيه طرح مشروع شبه متكامل في ترشيد الصحوة الإسلامية المعاصرة حتى لا تكون جزءا من المشروع الديني الهارب من الحياة، أو الذائب فيه، فبدأ ذلك بكتابة العملاق: الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، وثني بمؤلفاته المتعددة كالصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي، والصحوة بين المراهقة والرشد، وأولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة.

اهتمامات الشيخ القرضاوي وشمولية آرائه وأفكاره

¹ انظر عبد الرحمن سليمان بشير، القرضاوي بين الفقه والسياسة، بحث منشور في

مجلة شبكة الشاهد في ١٨ ديسمبر ٢٠١١

المرونة في حياة القرضاوي

اشتغل الدكتور القرضاوي منذ فجر شبابه بالدعوة إلى الإسلام، عقيدة ونظام حياة، عن طريق الخطب والمحاضرات والدروس والأحاديث، وساعده على ذلك اتصاله المبكر بحركة الإخوان المسلمين، وتعرفه على الإمام الشهيد حسن البنا، وهياً له ذلك أن يجوب محافظات القطر المصري من الإسكندرية إلى أسوان، وإلى سيناء وأن يزور بعض الأقطار العربية مثل سوريا ولبنان والأردن. بتكليف من الأستاذ حسن المهضيبي — المرشد الثاني للإخوان المسلمين — لنشر الدعوة، وهو لا يزال طالباً بكلية أصول الدين. وقد لقي في سبيل دعوته كثيراً من الأذى والاضطهاد والاعتقال عدة مرات منذ كان طالباً في المرحلة الثانوية في عهد فاروق سنة ١٩٤٩ م، وبعد ذلك في عهد الثورة في يناير سنة ١٩٥٩ م، ثم في نوفمبر من نفس السنة حيث استمر اعتقاله نحو عشرين شهراً، ثم في سنة ١٩٦٣ م^١.

ومما يذكر للشيخ القرضاوي أنه برغم ارتباطه بحركة الإخوان المسلمين، وانتمائه المبكر إليها، وابتلائه في سبيلها، وجهوده العلمية والدعوية والتربوية فيها، وإجماع أنصارها على عظيم مكانته فيها، نراه لا يألو جهداً في الدعوة برفق إلى النقد الذاتي لمواقفها، لترشيد مسيرتها وتحسين أدائها، وتطوير مناهجها، كما دعا بإخلاص إلى التعاون مع كل

^١ التحديد في فكر القرضاوي، بحث منشور على موقع ويكيبيديا الإخوان المسلمين،

الحركات الإسلامية الأخرى، ولم ير بأساً من تعدد الجماعات العاملة للإسلام، إذا كان تعدد تنوع وتخصص لا تعدد تعارض وتناقض، على أن تفاهم وتنسق فيما بينها، وتقف في القضايا الإسلامية الكبرى صفاً واحداً، وتعمق مواضع الاتفاق، وتتسامح في مواضع الخلاف، في دائرة الأصول الإسلامية الأساسية القائمة على محكمات الكتاب والسنة. وقد تجلّى هذا الاتجاه النقدي البناء المنصف في عدد من كتبه وبحوثه ومقالاته ومحاضراته، ولقاءاته الصحفية. كما في كتاب "الحل الإسلامي فريضة وضرورة" الباب الأخير منه^٢، ومقالات مجلة الأمة تحت عنوان "أين الخلل؟" وقد جمعت في رسالة مستقلة، وكتاب "أولويات الحركة الإسلامية". قدمته سلسلة كتاب الأمة في كتابها الأخير: "فقه الدعوة: ملامح وآفاق" الذي جمعت فيه مجموعة حوارات "الأمة" مع كبار العلماء والمفكرين المسلمين، وكان حوارها معه حول: الاجتهاد والتحديد بين الضوابط الشرعية حاجات العصر.

إن نظرة سريعة على عناوين الكتب التي قدمها الشيخ القرضاوي للمكتبة الإسلامية تعطي صورة واضحة عن شمولية اهتماماته، والقدر الهام الذي ساهم به في تشكيل العقل الإسلامي المعاصر، وما منحه من

^٢ أشار الشيخ القرضاوي إلى أن الحركة الإسلامية رغم دورها المتميز إلا أنها ليست سليمة من العيوب والمآخذ، ومن أسباب الضعف والانكماش...، لمزيد من التفصيل انظر الدكتور يوسف القرضاوي، الحل الإسلامي فريضة وضرورة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٤م، ص: ٢٥٤ وما بعدها.

المرونة في حياة القرضاوي

الله الضروري للتعامل مع الحياة، وتصويب المسار للعمل الإسلامي،
تعزيز الصحة لتلتزم المنهج الصحيح، وتأمين مترقات الطريق.
يرى أن الحركة الإسلامية تعني مجموع العمل الإسلامي الجماعي
تحتي المحتسب المنبثق من ضمير الأمة، والمعبر بصدق عن شخصيتها
إلامها وآمالها وعقيدتها وأفكارها وقيمها الثابتة وطموحاتها المتحددة
سعيها إلى الوحدة.

عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية

إن من القضايا التي يروجها العلمانيون من فترة لأخرى قضية
صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان، وأن الشريعة الإسلامية شريعة
حاملة لا يتسع صدرها لمسيرة التطور، ومواجهة ما يجتذ من أحداث
الزمان بروح العصر، وينسجون حول ذلك المغالطات، ويمارسون من
خلال ذلك فن الصراع الفكري الذي اعتادوا عليه منذ رده من الزمن.
الأستاذ للدكتور يوسف القرضاوي من خلال كتابه "عوامل
السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية" قام ببيان سعة الشريعة الإسلامية
ومرونتها وقابليتها لمواجهة التطور البشري، والتغير الزماني والمكاني.
ولقد تناول فيه العوامل الأساسية للسعة والمرونة في الشريعة الإسلامية

سيتاوان بين لاهوري

بالبحث العميق، فذكرها عاملاً عاملاً، مستشهداً على صحة ما يذهب إليه بالأدلة^١.

العامل الأول: سعة منطقة العفو المتروكة قصداً

يتحدث الشيخ القرضاوي عن هذا العامل مبيناً أن اتساع منطقة العفو أو الفراغ التي تركتها النصوص الشرعية، ما كان إلا لكي يُعَمِّلَ المجتهدون عقولهم في ملء هذه الفراغات بما هو أصح لهم، وأليق بزمانهم وحالهم، مراعين في ذلك المقاصد العامة للشرعية، مهتدين بروحها ومحكمات نصوصها. والدليل على وجود منطقة سعة وعفو في الشريعة هو قوله تعالى: ﴿قُلْ لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَائِفَةٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلٍ لِيَقْتَرِ اللَّهُ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^٢. كما جاء في الحديث الشريف عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم هو

^١ راجع الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي، عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية، دار الصحوة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٩٢، ص: ١١ وما بعدها.

^٢ سورة الأنعام: ١٤٥

المرونة في حياة القرضاوي

وما سكنت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن
شيئاً ثم تلا: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾.^٦

وأشار الشيخ القرضاوي إلى أن تقليل التكاليف وتوسيع منطقة
عفو لم يجيء اعتباطاً ولا مصادفة، وإنما هو أمر مقصود للشارع الذي
يد أن تكون الشريعة عامة وخالدة وصالحة لكل زمان ومكان
حال. ثم بشرح الدكتور في شرح أدلة التشريع في المنطقة التي يمكن أن
سبها بمنطقة الفراغ التشريعي، وأكد أن تعدد مسالك الاجتهاد وتنوع
طرقها لا تؤدي إلى تضيق الشريعة بشرط أن توضع هذه المسالك في
بوضعه الصحيحة، وتستوفي جميع شروطها.

ويذكر من هذه الأدلة: القياس، والاستحسان، والاستصلاح
الصلحة المرسله، والعرف. ويعرف كلاً منها، فمثلاً يعرف
الاستصلاح، ثم يذكر الشروط التي اشترطها الإمام الغزالي في الأخذ
الصلحة المرسله، ويذكر بعدها شروط الإمام الشاطبي. ثم يقوم بتعريف
العرف ويذكر أن العرف ينقسم إلى عرف عام وخاص، وعرف قولي
وعلمي، ويذكر ذلك مؤيداً بالأمثلة.

العامل الثاني: اهتمام النصوص بالأحكام الكلية

^٦ رواه البزار والطبراني في الكبير وإسناده حسن ورجاله موثقون، مجمع الزوائد ومنبع
الترائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، رقم الحديث ٧٩٤، المجلد الأول، ص:

نَبّه الشيخ القرضاوي على أن النصوص الشرعية جاءت في صورة مبادئ كلية وأحكام عامة، ولتعرض للحزنيات والتفصيلات، إلا فيما كان شأنه الثبات والدوام على الرغم من تغير الزمان والمكان، كشؤون العبادات والزواج والطلاق والميراث وغيرها من شؤون الأسرة. وأوضح الشيخ أن الحكمة من هذه الأحكام التفصيلية في مثل هذه القضايا لسد باب الابتداع والتحرّف في أمور العبادة ولحسم النزاع والصراع في أمور الأسرة، ولإرساء دعائم الاستقرار في كلا الجانبين لأيهما من أخطر أمور الحياة.^٦

وأكد الشيخ أن ما عدا ذلك كانت النصوص فيه عامة مرنة إلى حد بعيد، لئلا يضيق الشارع على الناس، ومثل لذلك بما جاءت به النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، فقد جعل القرآن الكريم الشورى من الصفات الأساسية في المجتمع المسلم، ولكن ما هي صورة الشورى؟ وما السبل في تحقيقه في المجتمع؟ وكيف يتمثل في العلاقة بين الحاكم والمحكومين؟ هذه كلها لم تأت النصوص الشرعية بالتفصيلات، وإنما تخضع لظروف المكان والزمان، لأن كل بيئة لها حكمها، وكل واقعة لها ظروفها.

^٦ لمزيد من التفصيل راجع الأستاذ الدكتور يوسف القرضاوي، عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية، المرجع السابق، ص: ٣٧ وما بعدها.

المرونة في حياة القرضاوي

وأضاف الشيخ القرضاوي أن تعدّد صور تطبيق الشورى كما جاء في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وسير الخلفاء الراشدين حسب ظروف زمان ومكانهم ما يعطينا السعة والمرونة في اختيار أنسب الأساليب لتحقيق هذا المبدأ الجليل، كالاتفتاء العام المباشر أو الانتخاب العام على درجتين أو غير ذلك مما أفرزته التحارب السياسية في المجتمع البشري. ثم أوضح الشيخ هذا العامل الثاني بأمثلة متنوعة كلها تدل على أحكام كلية عامة منها: مبدأ العدالة في الحكم، ونظام القضاء، ونظام الحسبة، ونظام الحكم، وغيرها.

العامل الثالث: قابلية النصوص لتعدد الأفهام

يؤكد الشيخ القرضاوي على أن معظم النصوص التي تعرضت للأحكام الجزئية والتفصيلية، صاغها الشارع الحكيم صياغة تسمح لأكثر من فهم، وأكثر من تفسير، وهذا ساعد على وجود المدارس المتنوعة، والمشار بالمتعددة في الفقه الإسلامي. ويترتب على هذه الخاصية ظهور مدارس فقهية متعددة: مدرسة الرأي، ومدرسة الحديث، وأهل الألفاظ والظواهر، وأهل المعاني والمقاصد، والمتوسطون المعتدلون بين هؤلاء، كما أتسع صدر الفقه الرحب لمتشدد كابن عمر، ومرخص كابن عباس، وقياسي كأبي حنيفة، وأثري كأحمد بن حنبل، وظاهري كداود.¹

¹ راجع الدكتور يوسف القرضاوي، مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، القاهرة، د. ت، ص: ١٦٣ وما بعدها.

أورد الشيخ القرضاوي مثالين بالغين في الأهمية مما يؤكد اتساع آفاقه الفقهية وشمول آرائه العلمية، وهما آيتا الإيلاء، وحديث الامتناع عن التسعير. ففي المثال الأول ذكر الشيخ المعنى الإجمالي من الآيتين ٢٢٦ و ٢٢٧ من سورة البقرة، والمهدف العام من هاتين الآيتين، ثم بين الخلاف الواسع بين الفقهاء في الأحكام التفصيلية المستنبطة من الآيتين السابقتين. كتب الشيخ في هذا المثال ثمانية آراء فقهية، ويؤكد لنا أنه في ظل هاتين الآيتين في الإيلاء ظهرت مجموعة خصبة من الأحكام الفقهية مستنبطة ومشتقة من النص القرآني الموجز، وأنه رغم اختلافها في تفصيلات شتى تظل مشدودة إلى النص، ومربوطة بمهدفه الأصلي.

وفي المثال الثاني يذكر الشيخ حديث الامتناع عن التسعير، وأكد أن النص جاء بمنع التسعيرات ثابت، وأن المراد بالتسعير معلوم، وأن الحديث النبوي الشريف يدل على أن الشريعة الإسلامية تحب في مجال التجارة أن تطلق الحرية في السوق وتدع السلع فيها تخضع للقوانين الطبيعية حتى تؤدي دورها وفقاً لقاعدة العرض والطلب. ثم ذكر اختلاف الفقهاء في الأحكام المستنبطة من هذا الحديث النبوي ما بين الرأي المتشدد في منع التسعير، والرأي الآخر مترخص للتسعير.

في المثالين السابقين سهب الشيخ القرضاوي في اختلاف الفقهاء في ذلك وتعدد أفهامهم للنص الشرعي. ويذكر قول كل منهم مع الأدلة التي ذهبوا إليها، ويجد القارئ نفسه بعد ذلك مندهشاً من العقلية النادرة التي كان يتمتع بها أئمة الإسلام، وكيف أنهم كانوا يعملون عقولهم في

المرونة في حياة القرضاوي

النصوص ليستخرجوا منها الأحكام وذلك بما يتناسب مع واقعهم، وهم في كل ذلك لم يخرجوا عن مقاصد الشريعة.^{١٠}

العامل الرابع: رعاية الضرورات والأعذار والظروف الاستثنائية

يشير الشيخ القرضاوي إلى أن الشريعة الإسلامية راعت الضرورات والحاجات والأعذار التي تنزل بالناس فقدرتها حق قدرها، وشرعت لها أحكاماً استثنائية تناسبها، وفقاً لاتجاهها العام في التيسير على الخلق، ورفع الأضرار والأغلال التي كانت عليهم في بعض الشرائع السابقة.

ويذكر الشيخ عدداً من القواعد الشرعية التي يظهر فيها جلياً لكل ذي لب أن الشريعة راعت الحوادث التي تنزل بالناس. ومن هذه القواعد: المشقة تجلب التيسير؛ وأنه بناء على هذه القاعدة شرعت الرخص والتخفيفات الكثيرة في الفرائض الإسلامية، للمرضى، والمسافرين، وأصحاب الأعذار المختلفة. وأيضاً القاعدة التي تقرر أن الضرورات تبيح المحظورات، وحالة الإكراه، وحالة الضعف والعجز، وأيضاً القاعدة المهمة: ضرورات الجماعة وسلامة كيانها، وفصل الذكور في هذه القاعدة، ومثل لها بضرورة الحرب، وفك أسرى المسلمين.

^{١٠}المزيد من التفصيل راجع نفس المرجع، ص: ١٦٧ وما بعدها.

العامل الخامس: تغير الفتوى بتغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والأعراف

أكد الشيخ القرضاوي أن أحكام الشريعة إنما جاءت لتحقيق مصالح العباد، وإقامة القسط بينهم، وإزالة المظالم والمفاسد عنهم، وأن هذا ما ينبغي مراعاته عند تفسير النصوص وتطبيق الأحكام، فلا يعتمد الفقيه على موقف واحد دائم، يتخذه في الفتوى أو التعليم أو التأليف أو التقنين، مع تغير الزمان والمكان والعرف والحال، بل ينبغي مراعاة مقاصد الشريعة الكلية وأهدافها العامة، عند الحكم في الأمور الجزئية الخاصة¹¹. ثم يذكر كلام ابن القيم في تغير الفتوى، وأنها تتغير وتختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، والأحوال، والعوائد، والنيات. ويشير الشيخ إلى الأحكام الثابتة والأحكام المتغيرة، ويذكر رأي ابن القيم في كتابه إغاثة اللهفان. ثم يتساءل الكاتب عن وجود دليل لتغير الفتوى من القرآن، ويجيب أنه كما يشير إلى ذلك في سورة الأنفال. ثم ينبه على أصل تغير الفتوى من السنة، ويذكر شواهد من السنة تثبت صحة ما ذهب إليه.

ثم يستعرض الدكتور في نفس العامل هدي الصحابة في تغير الفتوى، ويضرب أمثلة على ذلك، ويقوم بعرض المثال وسرد أقوال

¹¹راجع سليمان بن صالح الخراشي، القرضاوي في الميزان، دار الحوار للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٩٩٩، ص: ٣٣٤ وما بعدها.

المرونة في حياة القرضاوي

العلماء ثم يذكر تعليقه عليه، ومن الأمثلة التي تظهر هدي الصحابة في تلك: تغير فتواهم في عقوبة شارب الخمر، وتغير فتوى الصحابة في زكاة الفطر. ويعتني الكاتب بعرض فقه سيدنا عمر الدقيق الثاقب، ويذكر تغير فتواه في زكاة الخيل، وفي المولفة قلوبهم، وفي طلاق الثلاث، وفي قسمة الأرض المفتوحة، وفتواه الشهيرة في عام المجاعة¹.

ومن الأمثلة التي ساقها، ما جاء عن ابن عباس في توبة القاتل، فقد روى ابن أبي شيبة بسنده: "أن رجلاً جاء على ابن عباس فقال: ألمن قتل مؤمناً توبة؟ قال: لا. إلى النار! فلما ذهب، قال له جلساؤه: ما هكذا كنت تفتينا، فما بال هذا اليوم؟ قال: إني أحسبه مغضباً يريد أن يقتل مؤمناً، فبعثوا في أثره، فوجدوه كذلك".

فابن عباس رأى في عيني هذا الرجل الحقد والغضب، والتوثب للقتل، وإنما يريد فتوى، تفتح له باب التوبة، بعد أن يرتكب جريمته، فقمعه، وسد عليه الطريق، حتى لا يتورط في هذه الكبيرة الموبقة، ولو رأى في عيني صورة امرئ نادم على ما فعل، لفتح له باب الأمل.

وكثير من الفقهاء يسير على هذا النهج-الذي سنه ابن عباس- فيكافة المسائل أي التفرقة بين من ابتلي بالفعل ووقع فيه، فيرخصون له،

¹راجع الدكتور يوسف القرضاوي، عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية، المرجع السابق، ص: ٨٧ وما بعدها.

سيثاوان بين لاهوري

ويسهلون عليه، ما وجد للرخصة والتسهيل سبيل، وبين من لم يقع منه الفعل فيشددون عليه.

حدود المرونة بين الثوابت والمتغيرات

قد يقع بعض المفكرين الإسلاميين في فهم خاطئ لحدود وضوابط المرونة فمنهم فئة تبرز جانب المرونة في أحكام الإسلام كلها، وفي الجهة الأخرى فئة تبرز جانب الثبات والخلود، وهذا ما أشار إليه القرضاوي بقوله: "يكاد الذين يكتبون عن الإسلام، ورسائله وحضارته في عصرنا ينقسمون إلى فئتين متقابلتين، فئة تبرز جانب المرونة والتطور في أحكام الإسلام وتعاليمه، حتى تحسبها عجيبة لينة قابلة لما شاء الناس من خلق وتشكيل بلا حدود ولا قيود، وفي الشق الآخر فئة تبرز جانب الثبات والخلود في تشريعه وتوجيهه حتى يتخيل إليك أنك أمام صخرة صلبة لا تتحرك ولا تلين"^{١٣}. إذا هناك ثوابت ومتغيرات فيما يتعلق في أحكام الشريعة الإسلامية المقصود بالثوابت.

قال ابن منظور (ثبت: ثبت الشيء يثبتُ ثباتاً وثبوتاً فهو ثابت)^{١٤} وثابته وأثبتته: عرّفه حق المعرفة^{١٥}. وجاءت آيات بلفظ الثبات أو

^{١٣} لمزيد من التفصيل راجع الدكتور يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام،

مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٧٧، ص: ٢٠٣.

^{١٤} ابن منظور، لسان العرب، ج ٢، ص: ١٩.

المرونة في حياة القرضاوي

ما يشتق منها كما جاء في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾^{١٧}. وفي قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّبُكُمُ النَّعَاسَ أَمْتَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: وَلَوْلَا أَنْ بَيَّنَّاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾^{١٨}.

قال ابن القيم: ومادة التثبيت أصله ومنشأه من القول الثابت... والقول الثابت هو القول الحق والصدق، وهو ضد القول الباطل الكذب، فالقول الحق كلمة التوحيد ولوازمه^{١٩}. واصطلاحاً هي: الأمور الثابتة على حالة معينة لا تقبل التغير وهي مسلمات عقلية وشرعية تجتمع الأمة عليها وتميز بها عن غيرها من الأمم والشعوب. وضدها المتغيرات^{٢٠}، فيكون المقصود بالثبات هنا هو ما جاء به الوحي من عند الله سواء بلفظ أو المعنى دون اللفظ وانقطع الوحي عن رسول الله وهو لم ينسخ فهو ثابت محكم له صفة البقاء والدوام لا تغير له ولا تبديل، وهو كذلك أبداً

^{١٧} الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص: ١٣٧

^{١٨} سورة الفرقان: ٣٢

^{١٩} سورة الأنفال: ١١

^{٢٠} ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج ١، ص: ١٧٧

^{٢١} الدكتور موسى الإبراهيم، الفقه الحركي في العمل الإسلامي للعاصر، دار عمار،

١٩٩٧، ص: ٢١

إلى يوم القيامة. ودليل هذا الثبات قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^{٢٠}.

ويعدد القرضاوي مجالات هذا الثبات في الشريعة بقوله: "نجد الثبات يتمثل في العقائد الأساسية الخمس، من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر... وفي الأركان العملية الخمسة من الشهادتين، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت الحرام، وهي التي صح عن الرسول أن الإسلام بني عليها. وفي المحرمات اليقينية من السحر، وقتل النفس، والزنى، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، والتولي يوم الزحف، والغضب، والسرقه والغيبة والنميمة، وغيرها مما يثبت بقطعي القرآن والسنة.

وفي أمهات الفضائل من الصدق، والأمانة، والعفة، والصبر، والوفاء بالعهد، والحياء وغيرها من مكارم الأخلاق التي اعتبرها القرآن والسنة من شعب الإيمان. وفي شرائع الإسلام القطعية في شؤون الزواج، والطلاق، والميراث والحدود، والقصاص، ونحوها من نظم الإسلام التي ثبتت بنصوص قطعية الثبوت قطعية الدلالة فهذه الأمور ثابتة، تزول الجبال ولا تزول^{٢١}.

^{٢٠}سورة الأنعام: ١١٥

^{٢١}راجع الدكتور يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف للشروع والضرر للمعوم، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١.

المرونة في حياة القرضاوي

ولتوضيح مكانة الثبات في أمور العقيدة ما ورد في دعوة كفار
رسول الله أن يعيدوا معبوده سنة وأن يعبد آلهتهم سنة، قالوا: يا
رسول الله هلم فاتبع ديننا وتببع دينك، تعبد آلهتنا سنة وتعبد إلهك سنة، فإن
الذي بأيدينا خيراً مما في يدك كنت قد شركتنا في أمرنا وأخذت
هتكت، فقال: " معاذ الله أن أشرك به غيره، " فكان هذا الرد الحاسم
تقطع من النبي معاذاً للهِمناً أشركه غيره " ثم يترل الوحي مؤكداً قيمة
الثبات في العقيدة قال تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ،
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا أَعْبُدُ، وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ، وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا
عَبَدْنَا، لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴾^{٢٢}.

ويقول قطبوا لحسم هذه الشبهة، وقطع الطريق على هذه المحاولة،
المفاصلة الحاسمة بين عبادة وعبادة، ومنهج ومنهج، وتصو وتصو،
وطريق وطريق... نزلت هذه السورة، بهذا التوكيد، وبهذا التكرار، لتنهى
كل قول، وتقطع كل مساومة وتفرق نهائياً بين التوحيد والشرك، وتقيم
العالم واضحة، لا تقبل المساومة والجدل في قليل ولا كثير^{٢٣}. ويواصل
قطب في توضيح أبعاد هذه المفاصلة بقوله: "ولقد كانت هذه المفاصلة

^{٢٢} سورة الكافرون: ١-٦.

^{٢٣} سيد قطب، في ظلال القرآن، ج ٦، ص: ٣٩٩١.

ضرورية لإيضاح معلم الاختلاف الجوهرى الكامل، الذى يستحيل معه اللقاء على شىء فى منتصف الطريق^{٢١}.

الاختلاف فى جوهر الاعتقاد، وأصل التصور، وحقىقة المنهج، وطبيعة الطريق. إن التوحيد منهج، والشرك منهج آخر... ولا يلتقيانو كمثل الآخرىو كدحرصالنبي على الثباتتطبيقهللحدودبغضالنظرعلىمن يقامعليهاالحدومندلكماوردفبقصةالمخزوميةالتيسرقنحوحاوالتقريشتخليصها؛

شفاعة أسامة بن زيد رضى الله عنه لها. روى البخاري - فى صحيحه -
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّتْهُمُ الْمَرْأَةُ
 الْمَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَمَنْ يَحْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مِنْ
 حَدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ
 كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ
 الْحَدَّ وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرَقَتْ
 لَقَطَعَهُ مُحَمَّدٌ يَدَهَا^{٢٢}.

وهنا نسأل هل هذا الثبات يُعد حاصية تتميز بها الشريعة الإسلامية عن غيرها من الشرائع الوضعية؟ أما هو دليل على الجمود

^{٢١} نفس المرجع، نفس المجلد، ص: ٣٩٩٢

^{٢٢} صحيح مسلم، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة فى الحدود،

رقم الحديث: ٤٥٠٥، ج ٥، ص: ١١٤

المرونة في حياة القرضاوي

يتصلب؟ أما هل يمكن أن نجتمع بين الثبات والمرونة؟ وما هي المجالات التي يمكن أن تعمل فيها المرونة؟ وللإجابة على هذه التساؤلات يمكن أن نرشد ببعض أقوال أهل العلم. يشير قطب أن الشريعة الإسلامية تميزت خاصة الثبات، وأن المجتمعات ذات القوانين الوضعية تكون دائماً عرضة للتغيرات، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾^{٢٦}.

حيث يقول: لقد تمت كلمة الله سبحانه صدقاً فيما قال وقرر وعدل فيما شرع وحكم فلم يبق بعد ذلك قول لقائل في عقيدة أو تصور أو أصل أو مبدأ أو قيمة أو ميزان، ولم يبق بعد ذلك قول لقائل في شريعة أو حكم، أو عادة أو تقليد... ولا معقب لحكمه ولا مجبر عليه... إنه ليس المجتمع الذي يصدر هذه الأحكام وفق اصطلاحاته المتقلبة... ليس المجتمع الذي تتغير أشكاله ومقوماته المادية، فتتغير قيمه وأحكامه... حيث تكون قيم وأخلاق للمجتمع الزراعي، وقيم وأخلاق أخرى للمجتمع الصناعي.

وحيث تكون هناك قيم وأخلاق للمجتمع الرأسمالي البرجوازي، وقيم وأخلاق أخرى للمجتمع الاشتراكي أو الشيوعي... ثم تختلف موازين الناس وموازن الأعمال وفق مصطلح هذه المجتمعات!

^{٢٦} سورة الأنعام: ١١٥

الإسلام لا يعرف هذا الأصل ولا يقره... الإسلام يعين فيما ذاتية له
 يقرها الله سبحانه وهذه القيم تثبت مع تغير أشكال المجتمعات^{٢٧}.
 ويؤكد القرضاوي هذا المعنى بقوله: من أجل مظاهر الوسطية،
 التي تميز بها نظام الإسلام، وبالتالي تميز بها مجتمعه عن غيره: التوازن بين
 الثبات والتطور، أو الثبات والمرونة، فهو يجمع بينهما في تناسق مبدع،
 واضعاً كلاً منهما في موضعه الصحيح... الثبات فيما يجب أن يخلد
 ويبقى، والمرونة فيما ينبغي أن يتغير ويتطور. وهذه الخصيصة البارزة
 لرسالة الإسلام، لا توجد في شريعة سماوية ولا وضعية.
 فالسماوية عادة تمثل الثبات، بل الجمود أحياناً، حتى سجل
 التاريخ على كثير من رجالها وقوفهم في وجه الحركات العلمية،
 والتحريرية الكبرى، ورفضهم لكل جديد في ميدان الفكر أو التشريع أو
 التنظيم^{٢٨}. ويضيف القرضاوي أيضاً موضعاً حال الشرائع الوضعية: وأما
 الشرائع الوضعية فهي تمثل عادة المرونة المطلقة، ولهذا نراها في تغير دائم،
 ولا تكاد تستقر على حال، حتى الدساتير التي هي أم القوانين، كثيراً ما
 تُلغى بجمرة قلم، من حاكم متغلب أو مجلس للثورة، أو برلمان منتخب

^{٢٧} سيد قطب، في ظلال القرآن، المرجع السابق، ج ٣، من: ١١٩٥

^{٢٨} انظر الدكتور يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، المرجع السابق، من:

المرونة في حياة القرضاوي

انتخابها صحيحا أو زائفا حتى يصبح الناس ويمسوا وهم غير مطمئنين إلى ثبات أي مادة، أو قاعدة قانونية^{٢٩}.

وعلى ضوء ما سبق نجد أن الثبات خاصة تتميز بها الشريعة الإسلامية عن غيرها من الشرائع، فهو الذي يحفظ للمجتمع المسلم تميزه واستقلاله، وهو الذي يحفظه من الذوبان والفناء في المجتمعات الأخرى، كما أنه يحمي المجتمع من الانجرار وراء أمراض الهوى وشهوات القوى المسيطرة، بل هو الذي يحفظ للشريعة توازنها وعدالتها من أن تعبت بما أهواء القوى المختلفة وتشوهها بلعية الديمقراطية وغيره^{٣٠}.

إذن نجد الشريعة الإسلامية بطريقة متجانسة تجمع مع هذا الثبات المرونة مع التأكيد على أن أحكام الشريعة مع ثباتها ورسوخ قواعدها وكتابتها لم تكن جامدة صلبة بل فيها من المرونة والمواكبة للتغيرات الزمانية والمكانية. الأمر الذي جعلها أيضاً خالدة باقية لا يضرها ظهور الجديد من المكتشفات وتطور الأمم والمجتمعات. وكنوع من التوضيح المنهجي بين مجال الثبات ومجال المرونة في الشريعة الإسلامية يقرر القرضاوي أنه نستطيع أن نحدد مجال الثبات، ومجال المرونة، في شريعة الإسلام ورسائله الشاملة الخالدة، فنقول: إنه الثبات على الأهداف

^{٢٩} نفس المرجع، ص: ٢٠٥

^{٣٠} راجع عبد الله يحيى الكمال، الشريعة الإسلامية وفقه الموازنات، دار ابن حزم، ص:

والغايات، والمرونة في الوسائل والأساليب. الثبات على الأصول والكليات، والمرونة في الفروع والجزئيات. الثبات على القيم الدينية والأخلاقية والمرونة في الشؤون الدنيوية والعلمية. وخلاصة القول: فالمرونة بحاصية ثابتة من خصائص الشريعة، ولكنها تعمل في المتغيرات "الوسائل، والأساليب، والفروع، والجزئيات"، فهي تتخذ من الثوابت قاعدة ومرتكزات. فالمرونة حصيلة حركة في إطار ثابت، فهي ليست حركة مطلقة، وليست ثابتاً مطلقاً. وبذلك تكون المرونة هي الحد الفاصل بين الثبات المطلق الذي يصل إلى درجة الجمود، والحركة المطلقة التي تخرج بالشئ عن حدوده وضوابطه، أي أن المرونة حركة لا تسلب التماسك، وثبات لا يمنع الحركة. هذا وقد تضمن القرآن الكريم الكثير من الشواهد التي تؤكد على خاصية المرونة وأهميتها.

الاحتتام

والحقيقة التي لا تخفى علينا هي أن الشريعة الإسلامية مرنة، وفي النصوص القرآنية ما يصرح ذلك، منها قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُم وَلَلْأَكْمَرُ تَشْكُرُونَ﴾^١. وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم: "بعثت

^١سورة البقرة: ١٨٥

المرونة في حياة القرضاوي

بالحنفية السمحة...^{٣٢}، و"إن هذا الدين يسر ما غالبه أحد إلا وغلبه". وهذه المرونة تتجلى في أن الشريعة الإسلامية تقبل ما لا يتناقى مع مبادئها وثوابتها في العقيدة، من دون اعتبار لمصدره، وفي ألها تحفز على الحركة الإيجابية في العالم وفي الطبيعة، وعلى تقدم الإنسان والمجتمع، ولا تحول دون أية خطوة باتجاه التقدم الحضاري في جميع المجالات ما دامت لا تتناقى مع المفاهيم والقيم الأساسية في العقيدة والشريعة.

وهذه المرونة ناشئة عن أصل التشريع، حيث أن الأحكام الشرعية تتناسب مع اختيارات كثيرة للفرد والمجتمع في صيغ الحياة، ولا تقيد حركة الإنسان وحرية. وفي أصل التشريع المبدأ القاضي بمراعاة حركة الحياة وتغيرها وما يطرأ من حالات مختلفة على الإنسان والمجتمع. ومراعاة ذلك تظهر في ملاحظة الفقيه للعناوين الثانوية التي تؤثر على الأحكام الأولية، فتغيرها إلى أحكام أخرى تتناسب مع العناوين الثانوية الطارئة على علاقة المسلم بالأشياء، وعلاقة المجتمع الخارجية والداخلية، وعلى الضرورات التنظيمية في المجالات كافة.

ومن أهم مجالات أعمال هذا المبدأ ما يسمى بمنطقة الفراغ التشريعي، ومن أهم ما يتصل بما نحن فيه مسألة نظرهما أمام الفقهاء للبحث والتنقيب، ولعلها من أهم ما ينبغي أن يبحث في الأصول: أن

^{٣٢}رواه الطبراني، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للمحافظ نور الدين علي بن أبي بكر

المشمي، رقم الحديث ٧٦١٣، الجزء ٤، ص: ٣٤٩

النظرة الفقهيّة السائدة إلى النصوص الشرعية في العبادات وغيرها، هي أن هذه النصوص مطلقة وعمامة في الزمان والمكان والأحوال. ولا يرفع اليد عن إطلاق النص إلا بمقيد أو مخصص لفظي أو معنوي، أو بأن يتضمن قرينة داخلية على ذلك³³.

هذا مع أننا أن نصوص الشريعة في السنة تشريعات لحياة متحركة متغيرة كثيرة التقلبات، وليست صيغاً حامدة ثابتة على هيئة واحدة. والقسم الوحيد الثابت في الشريعة هو قسم العبادات، فإننا نعلم أن العبادات ثابتة لا تتغير فيها ولا تبدل، ولا مجال فيها للاجتهاد من حيث شروطها ومواقيتها وكيفيتها وإعدادها. وما فيها من خلافات بين الفقهاء لا يتعدى تفصيلات بعض الشروط والهيئات والأجزاء. وأما المعاملات "بالمعنى الأوسع" فإنها كما ذكرنا تشريعات لحالات متقلبة متغيرة لا تستقر على هيئة واحدة، وخاصة ما يتعلق من ذلك بالنواحي التنظيمية للمجتمع، وكافة أنشطته السياسية والاقتصادية والزراعية والصناعية والسكانية: المدنية الحضرية والريفية، وما يتصل بالثروات العامة والمرافق العامة.

وقد درج الأصوليون والفقهاء على اعتبار أن الوضع الأصلي للنص هو الوضع الذي وصل إلينا، إن كان عاماً أو مطلقاً فهو كذلك

³³ الشيخ محمد مهدي شمس الدين، مرونة الشريعة الإسلامية، النص نسيته أو إطلاقيه، حركته أو جموده، بحث منشور في موقع الضياء للدراسات المعاصرة،

المرونة في حياة القضاوي

أبدأ وإن كان خاصاً أو تعبداً فهو كذلك أبدأ، ولا يرفع اليد عن إطلاقه أو عمومته أو خصوصه إلا بدليل مخصص أو مقيد أو ملغ للخصوصية يسمح بالتعميم والإطلاق. فهل جميع نصوص السنة³ —

في غير العبادات، تعبر عن تشريعات ثابتة في عمومها أو إطلاقها أو خصوصها أو تقييدها، بحيث لا يمكن تكييفها بتخصيصها أو تقييدها بالحالات الطارئة على المجتمع والأمة، لا بالعناوين الثانوية، بل باعتبار أصل التشريع.

ومن قبيل الأمثلة التي ذكرت عن النبي صلى الله عليه وسلم في بيع الثمرة قبل نضحها، وفضل الماء والكلاء، وأكل لحوم الحمر الأهلية، بحيث لا يجوز للفقهاء أن ينظر إلى النص التشريعي على ضوء أوضاع الواقع المعيش وضروراته التي تجري عليها حياة الناس وعلاقاتهم في المجتمع، بل يجب عليه أن يحدد على فهم النص كما هو من غير اعتبار لواقع الحياة من حوله؟ أو أن الأمر على خلاف ذلك، وأن في الشريعة، في غير العبادات التي لا ريب في ثباتها نصاً تشريعية ثابتة ومطلقة في الزمان والمكان والأحوال، لا مجال لتأويلها أو إعادة تفسيرها أو إدخال أي تغيير بالتعميم أو التخصيص على مدلولها، وفيها كذلك نصوص تعبر عن تشريعات اقتضتها ظروف الزمان أو المكان أو الأحوال، فهي نسبية بنسبية ظروفها وأحوالها ومكانها وزمانها.

³ راجع نفس المصدر

من قيل التي مر ذكرها، فقد يسأل سائل عن حالة تخصه أو تخص منطقة جغرافية يسكنها أو تخص ظرفاً خاصاً يمر فيه أو حالاً خاصة يمر بها السائل فيحييه النبي صلى الله عليه وسلم أو الإمام "أو الصحابي" بجواب يتعلق بحالته وظرفه وخصوصية زمانه ومكانه، فيكون ما أحياه به "حكمه الخاص" وحكم الحالات المشابهة والمماثلة لحالته، فيكون النص في حقيقة الحال نسبياً وليس مطلقاً لجميع الأحوال والأزمان والأقوام والأشخاص؟

وفي هذه الحالة، على الفقهاء - في عملية الاجتهاد والاستنباط - ألا ينظروا إلى النص على أنه تشريع مطلق على كل حال، بل عليهم أن يفسحوا مجالاً للنظر في كونه تشريعاً "نسبياً" لحال دون حال وظروف دون أخرى، وأن يبذلوا جهودهم في اكتشاف حقيقة الحال من هذه الجهة، وألا يكتفوا بكون النص وصل إلينا مطلقاً وبمجرداً من الخصوصيات.

المصادر والمراجع:

القرضاوي، يوسف، عوامل السعة والمرونة في الشريعة الإسلامية، دار الصحوة للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٩٢
القرضاوي، يوسف، الحل الإسلامي فريضة وضرورة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٤م

المرونة في حياة القرضاوي

القرضاوي، يوسف، مدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، القاهرة.

القرضاوي، يوسف، الخصائص العامة للإسلام، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٧٧

القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفريق المذموم، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠١

بشير، عبد الرحمن سليمان، القرضاوي بين الفقه والسياسة، بحث منشور في مجلة شبكة الشاهد في ١٨ ديسمبر ٢٠١١

التحديد في فكر القرضاوي، بحث منشور على موقع ويكيبيديا الإخوان المسلمين

الميثمي، الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد الخراشي، سليمان بن صالح، القرضاوي في الميزان، دار الجواب للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، عام ١٩٩٩

الجوزية، ابن قيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين الإبراهيم، موسى، الفقه الحركي في العمل الإسلامي المعاصر، دار عمار، ١٩٩٧

قطب، سيد، في ظلال القرآن الكمالي، عبد الله يحيى، الشريعة الإسلامية وفقه الموازنات، دار ابن حزم

شمس الدين، الشيخ محمد مهدي، مرونة الشريعة الإسلامية، النص نميته
أو إطلاقته، حركيته أو جموده، بحث منشور في موقع الضياء
للدراستات المعاصرة

هذا البحث يهدف إلى دراسة مرونة الشريعة الإسلامية في ضوء مفهومها
الأساسي وهو أنها نظام من الأحكام الشرعية التي تليق بالواقع المتغير
وتلبي الحاجات الإنسانية في كل زمان ومكان. إن مرونة الشريعة الإسلامية
تتجلى في قدرتها على التكيف مع التغيرات الاجتماعية والاقتصادية
والسياسية والثقافية التي تحدث في المجتمعات المسلمة. وهذا ما يجعلها
نظاماً دينياً حياً يتكيف مع الواقع ويتغير معه. إن مرونة الشريعة الإسلامية
تتجلى أيضاً في قدرتها على تجديد أحكامها وتطويرها بما يتواءم مع
المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية التي تحدث في
المجتمعات المسلمة. وهذا ما يجعلها نظاماً دينياً حياً يتكيف مع الواقع
ويتغير معه.

1. مقدمة
 2. مفهوم مرونة الشريعة الإسلامية
 3. أسباب مرونة الشريعة الإسلامية
 4. مظاهر مرونة الشريعة الإسلامية
 5. أهمية مرونة الشريعة الإسلامية
 6. خاتمة
- هذا البحث يهدف إلى دراسة مرونة الشريعة الإسلامية في ضوء مفهومها
الأساسي وهو أنها نظام من الأحكام الشرعية التي تليق بالواقع المتغير
وتلبي الحاجات الإنسانية في كل زمان ومكان. إن مرونة الشريعة الإسلامية
تتجلى في قدرتها على التكيف مع التغيرات الاجتماعية والاقتصادية
والسياسية والثقافية التي تحدث في المجتمعات المسلمة. وهذا ما يجعلها
نظاماً دينياً حياً يتكيف مع الواقع ويتغير معه. إن مرونة الشريعة الإسلامية
تتجلى أيضاً في قدرتها على تجديد أحكامها وتطويرها بما يتواءم مع
المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية التي تحدث في
المجتمعات المسلمة. وهذا ما يجعلها نظاماً دينياً حياً يتكيف مع الواقع
ويتغير معه.